

16083

وفيه والهيئة كالمسابق لم يحضر أحد
ويحضور ممثل النيابة العامة أفهم الحكم علناً

صكم

باسم الشعب اللبناني

ان محكمة الجنايات في بيروت المؤلفة من اربعة هيئات استندرا والمشارين
عما دكسيد وهانيا عبد المنعم الحجار
لدى التدقيق والمذكرة

تبين انه بموجب قرار الالتزام الصادر عن الهيئة الاترابية في بيروت في
تاريخ ١٤/٢/١١١٤ برقم ١٦٧٧ وادعاء النيابة العامة الاثنائية تاريخ ١٤/٤/١١١٤
برقم ١١١٤/١٠١٠ اصيل امام هذه المحكمة المشران:

١- مهدي صن علوه والدته انعام مواليد ١٩٨٧ لبناني سجل ١٤/١٠/١١١٤
ادقق اصترارياً في ١٤/١١/١٠١٠ ووجاهياً في ١٤/١١/١٠١٠ وافلر سبله في ١٠/١١/١٠١٠
وهو فار فادعة العدالة.

٢- بلال سامي زيان والدته الام مواليد ١٩٩٥ سوريا
ادقق عنياً في ١٤/١١/١٠١٠

ليكاما بمقتضى مبنية الماد ٦٢٨/١٠٠/١٤ ق.ع معطوفة على الماد ٦/١٠ القانون
برقم ٤٤٤/١٠٠٠ بالنسبة للشخص لعدة القصر لا قدرها بالاشراك على محاولة سرقة
دراجة نارية مركونة في مدخل بناية خليفة شارع ارض جلول في محلة صبرا وقد حال دون
اتمام النشبية ظرف خارج عما ارادتها الا وهو عداهتها ما قبل المدعو مهدي ابو عدس
وقد القى القبض على علوه.

وانه بنتيجة الماتمة العلنية الغيابية تبين ما يلي:

اولاً: في الواقع:

تبين انه في تاريخ ١٤/١١/١٠١٠ ورد اتصال هاتف من مخرقة عمليات شرطة بيروت الى
فصلية طريق الكديرة مفاده انه تم توقيف شخص في محلة صبرا شارع ارض جلول داخل
مدخل بناية خليفة للاشبهاء به بمحاولة سرقة دراجة نارية. فانقلت دورية من
الفصلية المذكورة الى المكان وشاهدت دورية من استقاء بيروت التي حملت على توقيف
المتهم مهدي صن علوه وسأته الى دورية فصلية طريق الكديرة التي اقتادته الى مركزها.

ولدى التدقيق معه افاد انه في تمام الساعة الكافة من صباح اليوم كان على متن دراجة
نارية وبرفقته صديقه بلال الذي يحمل كامل هويته وهو يقيم في شارع صبرا وقد
حضر الى محلة ارض جلول لشراء سودة نية وبوصولها الى المكان توقفت الدراجة
على الدوران وقد حاول اذ ارتزا وهو جلي بشخصي يترجم في ارض مدخل البنات حيث
قام بالتك به وقد فر بلال على متن الدراجة بعد ان طلب منه ذلك وهو قد هفر

هامش

سجل
١٤٤٦/١٤

وا

١٠٧

بنانية

١١١٤

فصلية

١٤

فصل

١١١٤
١٦٧

Handwritten signatures and marks at the bottom of the page.

دورية في اللباس المدني وتمثلت على توقيفه، وأكد انه بعد توقيفه كانت الدراجة
 ما زالت معطلة وان بلال حمل على اصطلاح امام الشخص الذي اوقفه وبعد اصطلاح طلب
 منه الذهاب وان عمر بلال لا يتعدى اربعة عشر عاماً، ولما سؤاله بأنا الشخص الذي
 اوقفه اعلمهم انه كان داخل احد البيات بالقرب من عدة دراجات نارية وقد سألوه
 عما يفعل فاعلمه انه يتقوم بانتظار صديق له داخل المدخل، افاد المتهمم انه لم يكن
 داخل مدخل اي بناية وانه كان بالقرب من بلال يقومان باصلاح الدراجة، ولما سؤاله
 بما ففاضي دراجة نارية ضلها يجوزته افاد انها مماثله لان دراجته النارية لموع ابرو
 التي سرقت في وقت سابق منذ حوالي اليومين، وان واحد الخزان البنزين والثاني
 للكرت وانه لم يدع كون الدراجة غير مسجلة، وأكد انه لم يقدم سابقاً على سرقة
 اية دراجة نارية ولا اية سرقة اخرى.

وتبين انه جبر الاتصال هاتفياً بالمدعي فرند علي ابو عدس على رقم هاتفه ٠١/٢٨٧٧٤١
 والطلب منه الحضور الى الضليحة لاستماعه، فتمتع بالحضور لوجوده خارج بيروت، وقد
 اعلمهم انه يوقف المتهمم عليه داخل المدخل وكان بانتظاره شخص على متن دراجة نارية وكان
 بالقرار.

وتبين ان مكتب التحريات افاد انه يوجد في صف المتهمم عليه مذكرة توقيف صادرة عن قاضي
 تحقيق جبل لبنان بجرم سلب.

ولما المدعي في التحقيق را قبل فوزة بيروت القضائية كره المتهمم عليه اقواله السابقة
 وأكد ان بلال هو ابنا خالة زوجته وان اسم والدته هو الياق وانه لا يملك ١٩٩٥/
 سوريا الجنسية ويقم في الكرت في جبراً حيث يقم هو عند اهل زوجته وقد غادر
 الى سوريا كما علم من زوجته عندما زارته في ضليحة لوتيف اكد بده، وافاد ان الشخص
 الذي حضر سأل عن هويته وما سبب وجودها في الملة وافاد انه سبق وسرق
 حوالي خمس دراجات نارية في الملة سابقاً وطلب منه الانتظار كحضور رجال الدرك
 فوافق وبقري معه وفي تلك اللحظة اصبح بلال الدراجة حيث طلب منه ان يذهب وانه
 طلب منه المغادرة خوفاً من هجز الدراجة كونها لعدليه علي سلم محمد وكان اخذها منه
 على سبيل الكعارة، وأكد انه لم يكن لديها اية نية بالسرقة وانه لو كان له نية
 بذهاب كان ذهب وغادر الملة مع بلال وأكد انها كانا يقصدان شراء لحم وليس
 السرقة وانه في الامة الخامسة فبراً تكون جميع محلات اللحم تعمل، اما بالنسبة
 الى المذكورة بجرم سلب بواسطة العنف والترديد وانتقال صفة اضية نزي مذكرة جنائية
 ولا علم له بوجودها، واعلم المتهمم كامل هوية المتهمم بلال زيان، وادفع ان رقم هاتف
 عدليه علي سلم محمد هو ٠١/٤٩٦٤٧

وقد جبر الاتصال بالرقم المذكور فكان دائماً خارج الكوفة
 وتبين انه تم تعميم بلاغ في مكتب ومخبر يا صف المتهمم بلال زيان.

وفي التحقيق الاستطاعي انكر المتهمم عليه ما اسند اليه ذكر اقواله الادلية وأكد
 ان بلال زيان ذهب الى منزله (اي منزل عدله) بعد توقيفه ولم يحضر الى المخبر بالرغم
 من الاتصال به من قبل رجال التحريات وانه لا يعرف سبب هرب بلال وعدم سؤاله
 عنه بعد توقيفه في ضليحة طريق اكد بده.

وتبين انه جبر الاتصال بالمدعي فرند علي سلم محمد عدل المتهمم عليه حيث افاد انه في
 تاريخ ١١/١١/٠١ حضر الى المتهمم عليه وطلب منه اعارته دراجته النارية للذهاب

Handwritten signatures and marks at the bottom of the page.

بالإسراع صباحاً لشرارة اللقمة فسلمه الدرابة وقد فوجئت بعدم اعادتها
 قبل المزمع الا ان وجدها امام منزل والده زوجته في محلة صبرا وقد بلغوه بأن علمه قد اوقف
 في محلة صبرا، وانه لا يعرف ما قام بإعادة درابته ال اعادها للمكان الذي ذكره .
 وتبين انه جرحا اصدار مذكرة توقيف غيابية في حق المتهم القاصر بلال زيان .
 وفي المحاكمة الاخيرة لم يميز المتهم القاصر وقد ابلغ لهما فحكم غيابياً .
 وتبين ان المتهم علمه افاد انه كان ذاهباً لشرارة لسوده ونزل عما الدرابة وقد حضر
 شخص دحل ساطور بوجوه ورائي اللطمان يحملون سواطد عليه وان هناك من الكاف
 الفلسطينيين، وقد سألهم عن السبب ورائي رجال القوم وكرر اقوله الماولية والاستدانة
 واطاف ان القاصر غادر لوعده بعد ان شاهد السواطد ترفع على ك، وهو لا سوراً حالاً
 وأكد انه لم يطلب ما هذا الا في هذا المزمع .

وتبين انه جرحا الاستماع الى السيد محمد علي سالم محمد على سبيل للمعلومات وقد افاد انه
 أعمار الدرابة للمتهم لانه ذهب كلب لجمه اذ لاده وقد اعادوا الدرابة بسبب عطل ما دراجته
 ولم يعلق المتهم علمه على افادة الشاهد المذكور .
 وتبين انه في جلسة ١٦/٤/١٩٩٠ لم يميز الشاهد فرند ابو عدس ولم يبلغه كما لم يحضر
 المتهم الذي كان حاضراً في الجلسة السابقة فحكم غيابياً واعتبر غاراً ما وجه العدالة .
 وتقرر صرف النظر عن دعوة ابو عدس نظراً لغزاه المتهم .
 وتبين ان شاهد الحق العام المعاونا اول وسيم يونس ايد مضمون الحضر المنظم واقبله
 كما ايد ما ورد في الحضر بالنسبة الى فرند ابو عدس .
 وترافعت ممثلة النيابة العامة وطلبت تبرئ المتهمين دفناً لمواد الاتهام .

ثانياً في الأدلة :

تأيدت هذه الوقائع بالأدلة التالية :

- ١- بالتحقيقات الماولية المثبتة بموجب مقرر فضيلة طريق الكبدية رقم ٢٠٥/٢٠١٢ تاريخ ١٤/١١/١٩٨٠
- ٢- مقرر فضيلة بيروت القضائية رقم ٢٠٥/٢٠١٨ تاريخ ١٥/١١/١٩٨٠ .
- ٣- بالتحقيقين الابتدائي والرجوعي .
- ٤- بأقوال المتهم علمه وان تم تواريه بما لا يظن خلال المحاكمة الراضة .
- ٥- بتوليات المتهم القاصر بلال زيان بما لا يظن .
- ٦- بأقوال السيد محمد علي سالم محمد .
- ٧- بأقوال شاهد الحق العام .
- ٨- بمجموع اوراق الملف .

ثالثاً في القانون :

حيث انه ثابت ان الوقائع المعروضة والأدلة المؤيدة لا أقدم المتهمين وهدى علمه
 وبلال زيان بالاستراك على محاولة سرقة دراجة نارية مكونة في صوغل بناية خليفة
 شارع رض جلول في محلة صبرا وقد طال دون اتمام النسيبة ظرف خارج ما ارادتها وهو داهمتها
 من قبل المدعو فرند ابو عدس حيث القى القبض على علمه بينما تمكن زيان والفرار
 وكسما ان ابو عدس ولدا المتحال به هائفاً ما قبل فضيلة طريق الكبدية أكد انه
 اوقف المتهم علمه داخل المدخل وكان بانتظاره مخصص على قطن دراجة نارية وقد لاذا

Handwritten signatures and marks at the bottom of the page.

القرار فضلاً عما أن المقوم علمه حاول اولياً وأمام القضاة المذكورة انكار معرفته بالمقوم
 زيان إذ أنه ادعى بهذا الشأن أنه يحمل كامل هوية هذا الأخير في حين وأمام مفزك بيروت
 القضائية عماد وأعطى كامل هوية زيان قديماً أنه ابن خالة زوجته، فضلاً عما تناقض المقوم
 علمه في أقواله الماضية أنه ادعى اولياً بأنه طلب من المقوم زيان الذهاب في حين علم قاضي
 التحقيق ادعى أنه لا يعرف سبب هرب زيان بينما أمام المحكمة أكد أن المقوم القاهر زيان
 قد غادر لوجهه وأنه لم يطلب منه الرجاء فضلاً عن الرواية التي ادعى بها أمام المحكمة ولم
 يدل على التحقيقات كافة وهي إما شخصاً قد حصل ساطوراً بوجهه وأنه رأى
 الكافيين بجلودن سواحل عليه، إضافة الوجود قد ذكره توثيقاً بما يحق للمقوم علمه
 صادره عن قاضي تحقيق جبل لبنان بجرم سلب، وقد عماد المقوم وتجاوز عما المنظار، اثنان للملكة
 الراهنة فحوم غيبية وأعتبر قاراً لا وجه العدالة، كما أن المقوم القاهر زيان فتوارب عن
 الأنظار.

وصية أن انكار المقوم علمه طائفة لا يستقيم مع المعطيات المتوازية والهدف منه هو
 ابعاد الشبهة عنه للتخلص من تبعه مسؤوليته.
 وصية أنه بالتالي فإن فعل المترجمين مؤلف غيبية المادة ٦٢٨/٢٠١٢ ق.ع معطوفة
 المادة ٦٢٨/٢٠١٢ ق.ع بالتسوية القاهر زيان.

لذلك
 تحكم بالإجماع:

١- بتجريم المقوم مريدياً من علمه المبنية كامل هويته اعلاه باكتيابة المنصوص على
 في المادة ٦٢٨/٢٠١٢ ق.ع وانزال عموده الاستفصال الشاققة به لمدة أربع سنوات
 منذ للنص الأول، وتخفيفاً لمدة للنص الثاني من الاستفصال الكفة لمدة سنتين،
 وحكم أن تحسب له مدة توقيفه الاحتياطي وبتمريده من حقوقه المدنية وبمنع من النظر
 بأمواله المنقولة وغير المنقولة وتعيين رتيبة قلم هذه المحكمة قيمياً علماً والتأكيد
 على تنفيذ مذكرة القاهر القبض الصادر في حقه.

٢- بتجريم المقوم القاهر بلال سامي زيان المبنية كامل هويته اعلاه باكتيابة المنصوص
 على في المادة ٦٢٨/٢٠١٢ ق.ع معطوفة على المادة ٦٢٨/٢٠١٢ ق.ع والقانون ٤٤٤/٢٠١٢
 واحالة الأوراق جانب النيابة العامة للاستئناف في بيروت بعد انقضاء هذا الحكم
 لا يداوم للرفع المختص لانزال التدبير المناسب في حق القاهر المذكور.

٣- بتخصيص المترجمين الرسوم والنفقات القانونية
 حكماً غيبياً في حق المترجمين صدر وافهم عدلاً في بيروت بتاريخ ٢٠١٢/٤/٢٠١٢ واصفوه
 محتمل النيابة العامة الاستئنافية.

الرجاء
 المتنازل
 الرئيسة